

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري
"ذو العائد اليومي التراكمي"
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)
القوائم المالية في 30 يونيو 2026
وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار شركة جي اي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

قائمة المركز المالي في 30 يونيو 2026

31 ديسمبر 2025	30 يونيو 2026	رقم إيضاح	البيان
جنيه مصري	جنيه مصري		
356.995	466.665	4	الأصول المتداولة نقدية وارصدة لدى البنوك
356.995	466.665		إجمالي نقدية لدى البنوك
6.392.602	8.250.245	5	استثمارات في أدون خزانة (بالصافي)
161	7.790	6	مدينون وارصدة مدينة أخرى
6.749.758	8.724.700		إجمالي الأصول المتداولة
			الالتزامات المتداولة
88.769	101.262	7	دائنون وارصدة دائنة أخرى
88.769	101.262		مجموع الالتزامات المتداولة
6.660.989	8.623.438		صافي أصول الصندوق وتمثل حقوق حملة الوثائق
387.085	465.751		عدد الوثائق القائمة
17.2081	18.5151		القيمة الاستردادية للوثيقة

- الإيضاحات المتممة مرفقة وتعتبر جزء من هذه القوائم وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

شركة خدمات الادارة

شركة فندقاتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

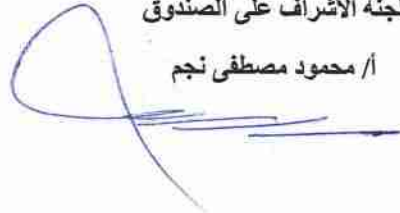
العضو المنتدب

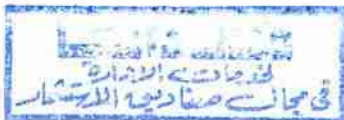
أ/ محمود فوزى عبدالمحسن



لجنة الاشراف على الصندوق

أ/ محمود مصطفى نجم





صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

قائمة الدخل (الأرباح / الخسائر) عن الفترة المالية من 1 يناير 2026 حتى 30 يونيو 2026

البير	رقم ايضاح	من 1 يناير 2026 الي 30 يونيو 2026 جنيه مصرى	من 1 يناير 2025 الي 30 يونيو 2025 جنيه مصرى
إيرادات النشاط			
عوائد استثمارات في أدون خزانه	8	648.850	299.777
عوائد حسابات جاريه بفائده	9	59.158	260.928
ارباح بيع وثائق صناديق استثمار		72.347	-
ارباح بيع أدون خزانه		49	-
اجمالى إيرادات النشاط		780.404	560.705
يخصم منه			
أتعاب مالية	10	34.850	24.339
مصروفات ادارية وعمومية	11	105.592	84.687
ضرائب علي أدون الخزانه		129.780	59.955
استهلاك مصروفات مقدمة		-	2.479
إجمالى مصروفات		270.222	171.460
صافى ارباحالعام قبل الضرائب		510.182	389.245
ضريبة الدخل			
صافى ارباح العام بعد الضرائب		510.182	389.245

- الإيضاحات المتممة مرفقة وتعتبر جزء من هذه القوائم وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

شركة خدمات الادارة

شركة فندداتا لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار

العضو المنتدب

أ/ محمود فوزى عبدالمحسن





لجنة الاشراف على الصندوق

أ/ محمود مصطفى نجم



صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية من 1 يناير 2026 حتى 30 يونيو 2026

<u>النبيــــــــــــان</u>	من 1 يناير 2026 الي 30 يونيو 2026 جنيه مصري	من 1 يناير 2025 الي 30 يونيو 2025 جنيه مصري
صافي ارباح العام	510.182	389.245
اجمالي الدخل الشامل عنالعام	510.182	389.245

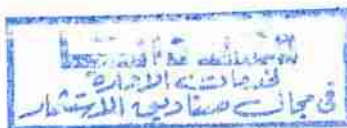
- الإيضاحات المتممة مرفقة وتعتبر جزء من هذه القوائم وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

شركة خدمات الإدارة
شركة فننداتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار
العضو المنتدب
أ/ محمود فوزي عبدالمحسن

لجنة الاشراف على الصندوق

أ/ محمود مصطفى نجم

[Handwritten signature]



صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة المالية من 1 يناير 2026 حتى 30 يونيو 2026

من 1 يناير 2025 الي 30 يونيو 2025 جنيه مصري	من 1 يناير 2026 الي 30 يونيو 2026 جنيه مصري	البين
4.549.700	6.660.989	صافي أصول الصندوق في أول الفترة
389.245	510.182	صافي ارباح العام بعد الضرائب
10.659.867	7.236.522	المحصل من اعادة اصدار وثائق الاستثمار خلال العام
(10.723.129)	(5.784.255)	المدفوع في اعادة استرداد وثائق الاستثمار خلال العام
4.875.683	8.623.438	صافي أصول الصندوق في آخر العام

- الإيضاحات المتممة مرفقة وتعتبر جزء من هذه القوائم وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

شركة خدمات الادارة
شركة فندقاتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

العضو المنتدب

أ/ محمود فوزى عبدالمحسن



لجنة الاشراف على الصندوق

أ/ محمود مصطفى نجم

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية من 1 يناير 2026 حتى 30 يونيو 2026

البيرــــــــــــان	من 1 يناير2026الي 30يونيو2026	من 1 يناير 2025الي 30 يونيو2025
صافي ارباح العام	جنيه مصرى 510.182	جنيه مصري 389.245
<u>تعديلات لمطابقة الارباح مع صافي التدفقات المتاحة من أنشطة التشغيل</u>		
<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>	510.182	389.245
<u>التغير في رأس المال العامل:</u>		
التغير في المدينون والأرصدة المدينة الأخرى	(7.629)	(3.465)
التغير في الأرصدة الدائنة الأخرى	12.493	(50.220)
التغير فى اذون خزانة اكثر من 3 شهور	(3.882.304)	1.794.626
<u>صافي النقدية (المستخدمة فى) / الناتجة من أنشطة التشغيل</u>	(3.367.258)	2.130.186
<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>		
المحصل من إعادة إصدار وثائق استثمار خلال العام	7.236.522	10.659.867
(المدفوع) من اعادة استرداد وثائق استثمار خلال العام	(5.784.255)	(10.723.129)
<u>صافي التدفقات النقدية الناتجة من) / (المستخدمة فى) أنشطة التمويل</u>	1.452.267	(63.262)
صافي التغير في النقدية خلالالعام	(1.914.991)	2.066.924
النقدية وما فى حكمها فى بدايةالعام	4.771.945	1.896.637
<u>النقدية وما فى حكمها فى اخر العام</u>	2.856.954	3.963.561
<u>يتمثل رصيد النقدية وما فى حكمها فيما يلى:</u>		
حسابات جارية بالبنوك	466.665	3.963.561
استثمارات فى اذون الخزانة (استحقاق أقل من ثلاثة شهور)	2.390.289	-
اجمـــــالى رصيد النقدية	2.856.954	3.963.561

- الإيضاحات المتممة مرفقة وتعتبر جزء من هذه القوائم وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

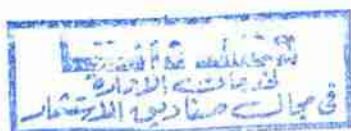
شركة خدمات الادارة

شركة فننداتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

العضو المنتدب

لجنة الاشراف على الصندوق

أ/ محمود مصطفى نجم



1 - نبذة عن الصندوق :

1/1 التأسيس :

أنشأت شركة جي أي جي للتأمين صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992) ولائحته التنفيذية والقرارات التنظيمية الصادرة في هذا الشأن ترخيص مزاولة النشاط رقم 859 بتاريخ 16 مارس 2022.

- يهدف الصندوق الى تقديم وعاء إدخاري وإستثماري يوفر السيولة النقدية اليومية حيث يسمح بالشراء والإسترداد اليومي طبقاً للمقرارات الواردة بالبند (20) منشرة الاكتتاب العام للصندوق.
- يتبع الصندوق سياسة إستثمارية تهدف الى المحافظة على أموال الصندوق في صورة سائلة مستثمرة ضمن أوعية إدخارية قصيرة الأجل منخفضة المخاطر عن طريق استثمار أموال الصندوق في سندات خزانة قصيرة الأجل وأذون خزائن وودائع مصرفية مع تعظيم العائد على الأموال المستثمرة مع مراعاة تخفيض مخاطر الإستثمار من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الإستثمارات.
- الصندوق ذو عائد يومي تراكمي ولا يلتزم بتوزيع أرباح بصفة دورية بل تنعكس الأرباح على سعر الوثيقة المعلن يوميا.
- ويجوز للصندوق وفقاً للدراسة الإستثمارية لمدير الإستثمار ان يقوم بإجراء توزيعات إستثنائية (نقدي / وثائق مجانية) وذلك بعد العرض على لجنة الإشراف بالصندوق.
- تبدأ السنة المالية للصندوق في الاول من يناير وتنتهي في اخر ديسمبر من كل عام على ان تشمل السنة المالية الاولى المدة التي تنقضي من تاريخ مزاولة الصندوق لنشاطه وحتى تاريخ إنتهاء السنة المالية التالية.
- حجم الصندوق 25000000 جنيه مصري (فقط خمسة وعشرون مليون جنيه مصري) عند التأسيس مقسمة على 2500000 (مليونى ونصف المليون وثيقة) القيمة الاسمية للوثيقة 10 جنيه مصري (عشرة جنيه مصري) مخصص للجهة المؤسسة للصندوق عدد 100000 (مائة ألف وثيقة) بإجمالي مبلغ 1000000 جنيه مصري (مليون جنيه مصري) بما يمثل 4% من حجم الصندوق المستهدف وطرح باقي الوثائق والبالغ عددها 2400000 وثيقة (مليونى وأربعمئة ألف وثيقة لا غير) للإكتتاب العام .
- يجوز زيادة حجم الصندوق شريطة الحصول على موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على زيادة المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق بحد أدنى 2% من حجم الصندوق ويحد أقصى خمسة مليون جنيه .
- هذا وقد بلغت صافي أصول الصندوق في 31 ديسمبر 2025 ما قيمته 6,660,989 جنيه مقسمة على عدد 387,085 وثيقة وبلغت صافي أصول الصندوق في 31 ديسمبر 2024 ما قيمته 4,549,700 مقسمة على عدد 309,680 وثيقة .
- عهدت الشركة بإدارة الصندوق الى شركة "بي اف اي لاداره الاصول" — شركة مساهمة مصرية مؤسسة وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992) ولائحته التنفيذية و ذلك بتاريخ 2024/8/12 بدلا من شركه برايم انفيستمنٹس لاداره الإستثمارات الماليه هذا وقد اقر مدير الإستثمار -شركه بي اف اي لإدارة الاصول -بمسئوليتها عن ادارة الصندوق اعتبارا من يوم 20 اكتوبر 2024 .
- تم الحصول على موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ 16 فبراير 2025 بشأن تغيير خدمات الإدارة من شركة برايم وثائق إلى شركة فناداتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الإستثمار وفقاً لقرار لجنة الإشراف على الصندوق بجلستها المنعقدة بتاريخ 27 أكتوبر 2024

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

2 - أسس إعداد القوائم المالية :

2/1 الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين:

يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين واللوائح السارية.

2/2 أسس القياس:

تثبت الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقيمة الدخل بالقيمة العادلة والنسبة لباقي الأصول والالتزامات المالية يتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة.

2/3 عملة العرض والتعامل:

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

2/4 استخدام التقديرات والحكم الشخصي:

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على السياسات المحاسبية المطبقة وكذا التقديرات المتعلقة بقيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات، وتعتمد تلك التقديرات والافتراضات على خبره التاريخية وكذلك على عوامل متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وقد تختلف النتائج التي يتم تقديرها على أساس الحكم الشخصي لقيم الأصول والالتزامات المالية عن النتائج الفعلية لتلك الأصول والالتزامات ويتم مراجعة تلك التقديرات بصفة دورية وتثبت التغيرات الناتجة عن مراجعة التقديرات في الفترة التي يحدث فيها التغير في تلك التقديرات.

3 - أهم السياسات المحاسبية:

3/1 عملة القياس وترجمة المعاملات بالدفاتر:

• عملة القياس:

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة القياس بالصندوق.

• أسس القياس:

تثبت الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقيمة الدخل بالقيمة العادلة وبالنسبة لباقي الأصول والالتزامات المالية يتم تقييمها بطريقة التكلفة أو التكلفة المستهلكة.

3/2 استخدام التقديرات والحكم الشخصي:

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على السياسات المحاسبية المطبقة، وكذا التقديرات المتعلقة بقيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات وتعتمد تلك التقديرات والافتراضات على خبره التاريخية وكذلك على عوامل أخرى متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة وقد تختلف النتائج التي يتم تقديرها على أساس الحكم الشخصي لقيم الأصول والالتزامات المالية عن النتائج الفعلية لتلك الأصول والالتزامات ويتم مراجعة تلك التغيرات بصفة دورية وتثبت التغيرات الناتجة عن مراجعة التقديرات في الفترة التي يحدث فيها التغير في تلك التقديرات.

3/3 المخصصات:

يتم إثبات المخصصات عند وجود التزام قانوني قائم ومستدل عليه نتيجة لحدث في الماضي ويكون من المحتمل أن يترتب عنه تدفق لمنافع اقتصادية خارجية يتم استخدامها لسداد ذلك الالتزام ويكون من الممكن تقدير ذلك الالتزام بدرجة يعتمد عليها، ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل ميزانية وتعديلها وفقاً لأفضل تقدير وإذا كان الأثر جوهرياً فإنه يتم تحديد قيمة المخصصات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة بسعر الخصم قبل الضريبة ويعكس التقدير الحالي للقيمة الزمنية للنقد والمخاطر المتعلقة بالتزام إذا كان ملائماً وذلك بما يتوافق مع معيار 47.

3/4 الأدوات المالية (طبقاً لمعيار 47):

3/4/1 التوبيخ (طبقاً لنماذج الاعمال المخصصة للاستثمارات)

- تتضمن الأصول والالتزامات التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ما يلي:-
- الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار، والالتزامات قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
- الأدوات المالية التي يتم تصنيفها عند الاعتراف الأولي كأدوات مالية يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.
- ويتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.
- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأولي في قائمة الدخل.
- لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالتزاماته التعاقدية.

3/4/2 القياس:

القياس الأولي

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة بإقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.

3/4/3 القياس اللاحق:

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية بعد الاعتراف الأولي الذي يتم تقييمهم من خلال الأرباح والخسائر القيمة العادلة ويتم إثبات التغير بالقيمة العادلة بقائمة الدخل.
- الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الادخار والارصدة المستحقة على السماسرة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوصاً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول ان وجدت.
- الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي من قبل الصندوق، ويتم قياس الالتزامات المالية الناتجة عن استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي الصندوق.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/4/4 أسس قياس القيمة العادلة:

- يتم تحديد القيمة العادلة للادوات المالية علي أساس القيمة السوقية للإدارة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة . يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الإلتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن ان تسوى بها تلك الإلتزامات.
- يتم تحديد القيمة العادلة لبعض الأوراق المالية علي أساس العائد حتي تاريخ الاستحقاق للأوراق المالية المثيلة في السوق الثانوى عن طريق الأخذ في الاعتبار التداول الثانوى لأذون الخزانه لمدة عام مضافا إليها عدد من النقاط تتراوح بين 10 إلى 50 نقطة باختلاف مدة الاستحقاق للسند بالإضافة الي الأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية والتوقعات بتغير اسعار الفائدة والتي لها الأثر المباشر علي تسعير تلك الأوراق المالية.
- وفي حالة عدم وجود سوق نشطه لتحديد القيمة العادلة للادوات المالية فانه يتم تقدير القيمة العادلة الحالية للادوات الاخرى المشابهة بصورة جوهرية بأسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى والتقييم ينتج عنه اسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

3/4/5 أذون الخزانه:

- يتم إثباتأذون الخزانه عند الشراء بالقيمة الاسمية ويثبت خصم الإصدار الذي يمثل العائد الذي لم يستحق بعد علي هذه الأذون بالتكلفة الدائنة والإلتزامات الأخرى، وتظهر أذون الخزانه بالميزانية مستبعدا منها العائد الذي لم يستحق بعد والتي تقاس بالتكلفة المستهلكه باستخدام معدل العائد الفعلي وخصم الضرائب المستحقة علي عوائد أذون الخزانه المستحقة.
- عند استخدام اسلوب التدفقات النقدية المخصومه كأسلوب للتقييم فانه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية علي أساس افضل تقديرات للإدارة، ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للادوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

3/4/6 وثائق صناديق الاستثمار:

- يتم إثبات وثائق الاستثمار في صناديق الإستثمار الأخرى علي أساس آخر قيمة إستردادية معلنة أو تقييم الوثيقة المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

3/4/7 اضمحلال قيم الأصول Impairment :

- يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند اعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات علي اضمحلال قيم تلك الأصول.
- وفي حالة وجود دليل علي مثل هذا الاضمحلال سيتم إثبات الخساره فوراً وتحميلها علي قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصوماً علي أساس سعر الفائدة الفعلي.
- إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية ان خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وانه يمكن ربط هذ الانخفاض بموضوعية يحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فانه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/4/8 الإستبعاد من دفاتر

- يتم إستبعاد الأصول المالية عند إنتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول علي التدفقات النقدية منالأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.
- يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو إنتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشأ له.

3/4/9 النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك، والاستثمارات قصيرة الاجل عاليه السيولة والتي يسهل تحويلها إلي كمية محدده من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث اي تغير فيها.

3/4/10 العوائد الدائنة:

- يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة والمدينة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي السارى في تاريخ إقتناء وإصدار الاداة المالية .
- تتضمن العوائد إستهلاك خصم أو علاوة الاصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة بإقتناء أو إصدار الاداة المالية.
- يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة علي ادوات الدين المثبته بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر علي أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلي، يثبت العائد بالاجمالي شاملا ضرائب الخصم من المنيع إن وجدت.

3/4/11 عائد الإستثمارات في الاوراق المالية:

يتم الاعتراف بالعائد علي الإستثمارات في ادوات حقوق الملكية بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق في إستلام مبالغ تلك التوزيعات.

3/4/12 المصروفات:

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها اتعاب الإدارة، مصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الاخرى علي أساس الاستحقاق.

3/4/13 وثائق صندوق الاستثمار القابلة للإسترداد:

تمنح وثائق الصندوق القابلة للإسترداد حمله الوثائق الحق في إسترداد الوثائق المملوكة لهم والحصول علي قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الإسترداد مما يترتب عليه زيادة التزامات الصندوق بالقيمة الحالية للوثائق المسترده (القيمة الإستردادية للوثيقة في تاريخ الإسترداد).

3/4/14 القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في صناديق اخرى:-

تحدد القيمة الاستردادية لوثائق الإستثمار في صناديق إستثمار اخرى علي أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول الصندوق (المقومه طبقاً لسياسة تقييم الإستثمارات المشار اليها في بند 14 - 2 من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية) وتحول الوثائق للمستثمرين حقوقاً متساوية من قبل الصندوق ويشارك حاملوها في الأرباح والخسائر الناتجة عن إستثمارات الصندوق كل بنسبة ما يمتلك من وثائقوكذلك الأمر فيما يتعلق بصافي أصول الصندوق عند التصفية، يجوز لصاحب الوثيقة (أو المفوضعهقانوناً) ان يسترد قيمة الوثيقة او الوثائق التي اكتتب فيها أو اشتراها وفقاً للقيمة الإستردادية المعطنه في ذات يوم الإسترداد.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/4/15 توزيع الارباح السنوية:-

- الصندوق ذو عائد يومي تراكمي ولا يلتزم بتوزيع ارباح بصفة دورية بل تنعكس الارباح على سعر الوثيقة المعلن يوميا .
- ويجوز للصندوق وفقا للدراسة الاستثمارية لمدير الاستثمار ان يقوم باجراء توزيعات استثنائية (نقدي/ وثائق مجانية) وذلك بعد العرض على لجنة الإشراف بالصندوق.

3/4/16 أتعاب مدير الإستثمار :

تستحق شركة بي اف اي لاداره الاصول كمدير الإستثمار أتعاب إدارة بواقع 0.25% (إثنان ونصف في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يوميا خلال الشهر وتسدد في بداية الشهر التالي على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

3/4/17 أتعاب الجهة المؤسسة:-

تتقاضى الجهة المؤسسة نتيجة قيامها بخدمات لكلا من الصندوق والمكتتبين أتعاب بواقع 0.4% (اربعة في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يوميا خلال الشهر وتسدد في بداية الشهر التالي على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية .

3/4/18 عمولة أمين الحفظ:

يتقاضى البنك العربي الافريقي الدولي - أمين الحفظ - نظير حفظ الاوراق المالية الخاصة بالصندوق عمولة حفظ بواقع 0.015% (واحد ونصف في العشرة الآف) سنويا من قيمة الاوراق المالية المملوكة للصندوق والمحافظة طرف أمين الحفظ على ان تكون تلك العمولة شاملة جميع الخدمات المقدمة من أمين الحفظ للصندوق وتسدد تلك العمولة لأمين الحفظ شهريا وذلك بخلاف أية مبالغ سيتم سدادها نيابة عن الصندوق لصالح الجهات الاخرى.

3/4/19 أتعاب شركات خدمات الإدارة :

تتقاضى شركة فندداتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار ش.م.أتعاب بواقع 0.01% (واحد في العشرة آلاف) سنويا من صافي أصول الصندوق وبحد أدنى (عشرة آلاف جنيه سنويا) تحتسب وتجنب يوميا خلال الشهر وتسدد في بداية الشهر التالي على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية كما يستحق لشركة خدمات الإدارة المذكورة أتعاب سنوية نظير قيامها

باعداد القوائم المالية الدورية للصندوق وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (87 لسنة 2021) بواقع 35,000

(خمسة وثلاثون ألف جنيه) سنويا على ان يتم اعتماد هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية .
ويتحمل الصندوق مصاريف ارسال كشوف الحسابات لحملة الوثائق كل ثلاثة اشهر كما يجوز ارسال بكافة الوسائل الالكترونية ويتم تحديد سعر تكلفة ارسال الكشوف والاتفاق عليه بصفة دورية ووفقا للفواتير الفعلية.

3/5 - المخاطر :

- تجدر الإشارة الى أن أموال الصندوق مفرزة تماما عن اموال الجهة المؤسسة للصندوق .
 - لا يرتبط الصندوق بأي مخاطر بالجهة المؤسسة.
 - طبيعة الاستثمار في المجالات المشار اليها تتسم بأنها الأقل مخاطر إلا ان المستثمر لا بد ان يأخذ في اعتباره تغيير قيم الاستثمارات المالية من وقت لآخر أو تغيير قيمة العائد المتوقع عليها تبعا لتقلبات الظروف الاقتصادية والسياسية (المحلية والدولية) وهي عوامل تخرج عن سيطرة إدارة الصندوق .
- لذلك يجب على كل من يريد أن يستثمر أمواله في صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي تقدير احتمال تحقق أي من المخاطر التالي ذكرها ومن ثم اتخاذ قراره باستثمار أمواله في الصندوق بناء على ذلك وكذلك توقع عائد للصندوق يتناسب ودرجة المخاطر المنخفضة بالمقارنة بفئات الصناديق الأخرى وسوف يعمل مدير الاستثمار علي الحد من تلك المخاطر في ضوء خبرته السابقة في هذا المجال وتمثل تلك المخاطر فيما يلي:

3/5/1 - المخاطر المنتظمة - مخاطر السوق:

هي المخاطر الناجمة عن الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية ويصعب التخلص منها أو التحكم فيها ولكن يمكن ان يقل من تأثيرها بسبب اختلاف الأدوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها وسوف يقوم مدير الاستثمار ببذل عناية الرجل الحريص ومواجهة هذه المخاطر عن طريق توزيع الاستثمارات على قطاعات ومجالات الاستثمار المختلفة القصيرة الأجل ذات العائد الثابت أو المتغير بالإضافة إلى كونه صندوق نقدي بالتالي تقل نسبة التعرض لهذا النوع من المخاطر حيث أن الصندوق لا يستثمر في الأسهم.

3/5/2 - المخاطر الغير منتظمة :

هي مخاطر الاستثمار في قطاع معين وجدير بالذكر أن أغلب أموال الصندوق موجهة لأدوات استثمارية منخفضة المخاطر مثل الأوعية الادخارية المصرفية وأذون الخزانة وفي حالة اذا كان أحد استثمارات الصندوق موجهة الى اصدار سندات شركة ما ولأية ظروف تعجز الشركة عن سداد التزاماتها فسوف يقوم مدير الاستثمار بمواجهة هذه المخاطر عن طريق الالتزام بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني المقبول وفقا للضوابط الموضوعية من الهيئة وهو BBB- بالإضافة إلى الالتزام بحدود الاستثمار المشار إليها ببند السياسة الاستثمارية (البند السادس) من هذه النشرة.

3/5/3 - مخاطر عدم التنوع والارتباط:

هي المخاطر المرتبطة بتركيز الاستثمار في عدد محدود من القطاعات أو في ورقة مالية معينة أو نتيجة إرتباط العائد على الاستثمار في الأدوات المتاحة في أحد القطاعات مما يؤدي إلى عدم تحقيق إستقرار في العائد وفي هذا الشأن سوف يلتزم مدير الإستثمار بنسب التركيز الواردة بالمادة (174) من اللائحة التنفيذية المشار إليها ببند السياسة الإستثمارية مما يضمن التنوع في الإستثمارات كما ان الإستثمار في أذون الخزانة أو في الودائع البنكية يتميز بأقل من التعرض لأي مخاطر مما لا ينتج عن التركيز فيه أي زيادة في هذا النوع من المخاطر كما ان السياسة الإستثمارية تتضمن حدا أقصى للتركز في أدوات الدين المتمثل في الأوراق المالية المصدرة عن جهة واحدة او من خلال مجموعة مرتبطة.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/5/4 - مخاطر التضخم:

هي المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويؤثر ذلك سلباً بطريقة مباشرة على العائد لأدوات الاستثمار التي فيها الصندوق ولضمان الحفاظ على القوة الشرائية لأموال المستثمرين فإنه يتم تنويع إستثمارات الصندوق ما بين أدوات ذات عائد ثابت ومتغير ومتنوعة الأجل للاستفادة من توجه أسعار الفائدة لصالح الصندوق كما يحرص مدير الإستثمار على أقل تقدير.

3/5/5 - مخاطر السيولة:

هي مخاطر عدم تمكن الصندوق من تسهيل جزء من إستثماراته لتلبية طلبات الإسترداد أو الوفاء بالتزاماته ولمواجهة هذا الخطر يقوم الصندوق بإستثمار جزء من إستثماراته في أدوات نقدية ذات سيولة عالية والإحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.

3/5/6 - مخاطر المعلومات:

هي المخاطر الناشئة عن عدم توافر المعلومات اللازمة عن أحوال الشركات بسبب عدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية للسوق بسبب عوامل غير معروفة وجدير بالذكر أن الصندوق سوف يستثمر أمواله في الأدوات الإستثمارية المتوفرة أما في القطاع المصرفي أو أدوات الدين المصدرة عن الحكومة أو في السندات المقيدة بالبورصة وكلها تتمتع بدرجة شفافية عالية سواء عن جهات خاضعة لسلطات رقابية تتمثل في الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزي المصري تمكن مدير الإستثمار من إتخاذ القرارات الإستثمارية الصحيحة كما يلتزم الصندوق بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الإئتماني للسندات أو صكوك التمويل المستثمر فيها لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٥ لسنة ٢٠١٤).

3/5/7 - مخاطر الإستثمار:

بصفة عامة يتبع الصندوق سياسة إستثمارية تهدف الى الحفاظ على أموال المستثمرين ولتحقيق هذا الهدف يحق لمدير الإستثمار تكوين مخصصات حسب الغرض ووفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وما يعتمد مراقب حسابات الصندوق ووفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

3/5/8 - مخاطر العمليات:

هي مخاطر نتيجة حدوث خطأ أثناء تنفيذ أو تسوية أحد أوامر بيع / شراء أي من إستثمارات الصندوق أو نتيجة عدم نزاهة أحد أطراف عمليات البيع / الشراء أو عدم بذل عناية الرجل الحريص أثناء تنفيذ تلك العمليات وهذه المخاطر تكون قائمة بالدرجة الأولى في البورصات الناشئة وجدير بالذكر ان مدير الإستثمار عند الإستثمار في السندات يستثمر في السوق المصري فقط ويتبع آلية الدفع عند الإستلام وذلك بإستثناء عمليات الإكتتاب والتي يتطلب أن يتم السداد أولاً قبل عملية التخصيص أما في حالة البيع فسيتم اتباع سياسة التسليم عند الحصول على المبالغ المستحقة.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/5/9 - مخاطر التغيرات السياسية:

هي المخاطر التي تحدث نتيجة التغيرات السياسية في الدول المستثمر فيها مما يؤثر على السياسات الاقتصادية والإستثمارية لتلك الدول وبالتالي يؤثر ذلك على أداء أسواق المال وإستقرارها ودرجتها الإئتمانية ويكون تأثير هذه السياسات أكبر على سوق الأسهم عن سوق أدوات الدخل الثابت النقد الموجه لها كافة أموال الصندوق .

3/5/10 - مخاطر تغيير اللوائح والقوانين:

هي المخاطر الناجمة عن تغيير بعض القوانين واللوائح في الدول المستثمرة فيها وقد تؤثر بالسلب أو بالإيجاب على بعض القطاعات أو على العائد على الإستثمارات المستهدفة وجدير بالذكر أن قصر إستثمارات الصندوق على السوق المحلي فقط يتيح لمدير الإستثمار فرصة أكبر لمتابعة اللوائح والقوانين والتشريعات المنتظر صدورها والتي قد تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب أثارها السلبية والإستفادة من أثارها الإيجابية لصالح الصندوق.

3/5/11 - مخاطر التقييم:

حيث أن الإستثمارات تقييم وفقا للقيمة السوقية أو اخر سعر تداول فإن ذلك قد يتسبب في بعض الخسائر للمستثمر بسبب التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للإدارة الإستثمارية والقيمة العادلة لها خصوصا في حالة تقييم الأدوات الإستثمارية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة وحيث أن مدير الإستثمار سوف يستثمر في أدوات الدين وكذا في الأوعية الإذخارية الصادرة بشأنها معايير تقييم يجب إتباعها لذا فإن هذا

النوع	من	المخاطر
-------	----	---------

يكاد يكون منعدم بالنسبة لصناديق أسواق النقد هذا مع العلم بأنه في بعض الحالات في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية (مثل السندات الحكومية والصكوك المصدرة من البنك المركزي المصري لفترة لا تقل عن شهر أو أكثر) ان يتم التقييم وفقا للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية والتي يقرأها مراقب حسابات الصندوق وبما يتفق وضوابط التقييم الصادرة من الهيئة لشركة خدمات الإدارة.

3/5/12 - مخاطر تقلبات أسعار الصرف:

هي المخاطر التي تنتج في حالة الإستثمار في أدوات إستثمارية مقيمة بالعملة الأجنبية فإن تقلبات أسعار الصرف تؤثر على تقييم هذه الأدوات وبالتالي ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق ولأن كل إستثمارات الصندوق سوف تكون بالجنيه المصري فإن تلك المخاطر تكاد تكون منعدمة.

3/5/13 - مخاطر تغيير سعر الفائدة:

هي المخاطر المرتبطة بتغيرات أسعار الفائدة انخفاضاً أو ارتفاعاً على إستثمارات الصندوق مما ينتج عنه تغيير في العائد عليها إيجاباً أو سلباً وسوف يقوم مدير الإستثمار بتنويع الإستثمارات في الأدوات المالية ذات العائد الثابت والمتغير بمختلف الإستحقاقات للإستفادة من تلك التغيرات بالإضافة إلى إعداد الدراسات التي تساعد على التعرف على الإتجاهات المستقبلية لأسعار الفائدة.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

3/5/14 - مخاطر الائتمان:

هي المخاطر التي تنتج عن عدم قدرة الشركات المصدرة للسندات على الوفاء بالقيمة الإسترادية عند استحقاق السند أو سداد قيم التوزيعات النقدية في تواريخ الاستحقاق ويتم مواجهة هذا النوع من المخاطر بالالتزام بالحدود القصوى للإستثمار وبالإستثمار في إصدار سندات شركات ذات تصنيف إنتمائي لا يقل عن الحد الأدنى المقبول من الهيئة العامة للرقابة المالية كما أنها قد تنتج عن عدم قدرة إحدى طرفي إتفاقيات إعادة الشراء بالالتزام بشروط الإتفاق ويتم مواجهة هذا الخطر عن طريق حصر إتفاقيات إعادة الشراء على البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.

3/5/15 - مخاطر السداد المعجل:

هي المخاطر التي تنتج عن استدعاء الجهة المصدرة للسند قبل إستحقاقه مما يؤدي إلى عدم حصول الصندوق على العائد المنتظر من السداد ولمواجهة هذا الخطر الذي يكون معروف لمدير الإستثمار مسبقا من نشرة إكتتاب السند وبالتالي فيأخذ مدير الإستثمار في عين الإعتبار تاريخ الإستدعاء الأول لتلك السندات الى جانب تواريخ الإستحقاق ويراعى وجود سندات غير قابلة للإستدعاء لمقابلة تلك المخاطر على المحفظة الإستثمارية للصندوق كما يعمل على إعادة إستثمار تلك الأموال في أدوات إستثمارية أخرى تحقق للصندوق أفضل عائد متاح.

3/5/16 - مخاطر الظروف القاهرة العامة:

هي تتمثل في حدوث اضطرابات سياسية أو غيرها بالبلاد ودرجة قد تؤدي الى إيقاف التداول في سوق الأوراق المالية كذلك القطاع المصرفي المستثمر فيه وذلك قد يؤدي الى الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد أو الإسترداد الجزئي طبقا لأحكام المادة 159 من اللائحة التنفيذية لقانون (95 لسنة 1992) وهو نوع من المخاطر التي لا تزول إلا بعد زوال أسبابها.

3/6 - السياسة الإستثمارية للصندوق

3/6/1 - إستراتيجية الإستثمار

في سبيل تحقيق الهدف المشار إليه سوف يلتزم مدير الإستثمار بالضوابط والشروط الإستثمارية التي وردت في قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية وكذلك ما ورد في نشرة الإكتتاب وعلى النحو التالي:-

أولاً :- ضوابط عامة :

- 1- ان تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الإستثمارية للصندوق الواردة بنشرة الإكتتاب .
- 2- ان تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الإستثمارية القصوى والدنيا لنسب الإستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الإكتتاب .
- 3- ان تأخذ قرارات الإستثمار في الإعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركيز .
- 4- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر .

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

- 5- الإلتزام بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها والمحدد ب (BBB-) او ما يعادلها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (35 لسنة 2014) ويلتزم الصندوق بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات او صكوك التمويل المستثمر فيها وفقا لذات القرار.
- 6- لا يجوز استخدام أصول الصندوق في أي إجراء او تصرف يؤدي الى تحمل الصندوق مسئولية تتجاوز حدود قيمة استثماره .
- 7- يجوز لمدير الاستثمار البدء في استثمار أموال الصندوق قبل غلق باب الإكتتاب وذلك في الإيداعات البنكية او صناديق الاستثمار النقدية لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري لصالح المكتتبين بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم .
- 8- عملة الصندوق هي الجنيه المصري حيث تقتصر إستثمارات الصندوق في السوق المحلي فقط والإستثمارات المصدرة بالجنيه المصري .

ثانياً:- النسب الإستثمارية :

- 1- يجوز الاحتفاظ بنسبة تصل الى 80% من صافي أصول الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية وفي حسابات ودائع او توفير لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.
- 2- يجوز الاحتفاظ بنسبة من أموال الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة لمواجهة طلبات الإسترداد ويجوز للصندوق استثمار هذه النسبة او أي فوائض سيولة متاحة في مجالات إستثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل لنقدية عند الطلب .
- 3- يجوز الإستثمار في شراء أذون الخزانة المصرية بنسبة تصل الى 100% من صافي أصول الصندوق.
- 4- يجوز الإستثمار في الصكوك والشهادات التي يصدرها البنك المركزي المصري وهي أدوات قصيرة الأجل لا تتعدى الثلاثة عشر شهرا وذلك بنسبة تصل الى 80 % من صافي أصول الصندوق .
- 5- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات وأدوات الدين قصيرة الأجل المصدرة من الشركات مجتمعين عن 49 % من صافي أصول الصندوق ولا يجوز أن تزيد إجمالي المستثمر في أي منهم عن 30% من صافي أصول الصندوق .
- 6- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في إتفاقيات إعادة الشراء على 40% من صافي أصول الصندوق.
- 7- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شهادات الإدخال البنكية قصيرة الأجل عن 60% من صافي أصول الصندوق وذلك شريطة السماح من البنك المركزي لصناديق الإستثمار بالإستثمار في تلك الأداه .
- 8- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق صناديق الإستثمار المثيلة عن 40% من صافي أصول الصندوق وبحد أقصى 20% في الصندوق الواحد.

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

ثالثاً :- الضوابط القانونية:

وفقا لاحكام المادة (174) من اللائحة التنفيذية فإنه يجب الأتي:

- ١- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء اوراق مالية لشركة واحدة على 15% من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز 20% من الأوراق المالية لتلك الشركة .
- ٢- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق نقدي آخر على 20% من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يتجاوز 5 % من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه .
- ٣- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة على 20% من صافي أصول الصندوق
- ٤- في حالة تجاوز أي من حدود الاستثمار المنصوص عليها في السياسة الإستثمارية يتعين على مدير الإستثمار إخطار الهيئة بذلك فورا وإتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الوضع خلال اسبوع على الأكثر

وفقا لأحكام المادة (177) من اللائحة التنفيذية والخاصة بصناديق أسواق النقد :

- ١- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة إستثمارات الصندوق على 396 يوما .
- ٢- ان يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة إستحقاق محفظة إستثمارات الصندوق مائة وخمسون يوما.
- ٣- ان يتم تنويع إستثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الإستثمارات في أي إصدار على (10%) من صافي أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية .

(4) حسابات جارية لدى البنوك

يتمثل بند حسابات جارية لدى البنوك في 30 يونيو 2026 مبلغ ٤٦٦.٦٦٥ جنيه مصري فيمايلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
356.995	466.665	البنك العربي الإفريقي الدولي
356.995	466.665	إجمالي النقدية بالبنوك في 2026/06/30

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(5) استثمارات في أدون خزانة (بالصافي):

يتمثل بند استثمارات في أدون خزانة في 30 يونيو 2026 مبلغ ٨.٢٥٠.٢٤٥ جنيه مصري فيما يلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
1.843.298	5.856.760	أدون خزانه اكثر من 91 يوم
		يضاف:
167.943	3.995	فوائد مستحقة اكثر من 91 يوم
		يخصم:
(33.589)	(799)	ضرائب على فوائد المستحقة اكثر من 91 يوم
1,977,652	5.859.956	إجمالي الاستثمارات في أدون خزانه اكثر من 91 يوم
4.221.600	2.373.175	أدون خزانه 91 يوم
		يضاف:
241.688	21.392	فوائد مستحقة 91 يوم
		يخصم:
(48.338)	(4.278)	ضرائب على فوائد مستحقة 91 يوم = (20% × 241688) القانون
4,414,950	2.390.289	إجمالي الاستثمار في أدون الخزانه (استحقاق أقل من ثلاث شهور)
6,392,602	8.250.245	استثمارات في أدون خزانه بالصافي

(6) مدينون و أرصده مدينه اخرى

يتمثل بند المدينون والارصده المدينة الاخرى في 30 يونيو 2026 مبلغ ٧.٧٩٠ جنيه مصري فيما يلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
161	198	عوائد على الحساب الجاري بقائده
-	7592	مصاريف مدفوعة مقدما الهيئة العامة للرقابة المالية
161	7.790	إجمالي المدينون و الارصده المدينه الاخرى

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(7) دائنون و أرصده دائنه اخرى

يتمثل الدائنون والارصده الدائنه الاخرى في 30 يونيو 2026 مبلغ ١٠١.٢٦٢ جنيه مصرى فيما يلى:

2025/12/31 جنيه مصرى	2026/06/30 جنيه مصرى	البيان
1.401	1.648	اتعاب مدير الإستثمار
2.243	2.638	اتعاب مستحقة لشركة جي أي جي للتأمين
849	822	اتعاب شركة خدمات الادارة
9.317	7.321	مصروفات دعاية و اعلان مستحقة
2.705	4.164	عمولة تلقى اكتوبر وتسويق
30.000	29.753	مصاريف لجنة الاشراف
5.000	5.744	مصاريف حملة الوثائق مستحقة
16.500	15.840	اتعاب مراقب الحسابات مستحقة
7.700	3.493	اتعاب المستشار الضريبي
117	233	رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
2.711	1.626	المساهمة التكافئية المستحقة
10.000	27.356	اتعاب شركة خدمات الادارة مقابل اعداد القوائم المالية
226	525	ضرائب الخصم والاضافة
-	99	مصاريف ارسال كشوف عملاء
88.769	101.262	اجمالى الدائنون و الارصده الدائنه الاخرى

(8) عوائد استثمارات في اذون خزانه:

يتمثل بند عوائد استثمارات في اذون خزانه في 30 يونيو 2026 مبلغ جنيه مصرى فيما يلى:

من 1 يناير 2025 الي 30 يونيو 2025 جنيه مصرى	من 1 يناير 2026 الي 30 يونيو 2026 جنيه مصرى	البيان
299.777	648.850	عوائد استثمارات في اذون خزانه
299.777	648.850	اجمالى عوائد استثمارات في اذون خزانه

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

ثالثاً :- الضوابط القانونية:

وفقا لأحكام المادة (174) من اللائحة التنفيذية فإنه يجب الأتي:

- ١- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على 15% من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز 20% من الأوراق المالية لتلك الشركة .
- ٢- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق نقدي آخر على 20% من صافي أصول الصندوق الذي قام بالإستثمار وبما لا يتجاوز 5 % من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه .
- ٣- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة على 20% من صافي أصول الصندوق .
- ٤- في حالة تجاوز أي من حدود الإستثمار المنصوص عليها في السياسة الإستثمارية يتعين على مدير الإستثمار إخطار الهيئة بذلك فوراً وإتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الوضع خلال اسبوع على الأكثر

وفقا لأحكام المادة (177) من اللائحة التنفيذية والخاصة بصناديق أسواق النقد :

- ١- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة إستثمارات الصندوق على 396 يوما .
- ٢- ان يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة إستحقاق محفظة إستثمارات الصندوق مائة وخمسون يوما.
- ٣- ان يتم تنويع إستثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الإستثمارات في أي إصدار على (10%) من صافي أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية .

(4) حسابات جارية لدى البنوك

يتمثل بند حسابات جارية لدى البنوك في 30 يونيو 2026 مبلغ ٤٦٦.٦٦٥ جنيهاً مصرياً فيمايلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
356.995	466.665	البنك العربي الإفريقي الدولي
356.995	466.665	اجمالي النقدية بالبنوك في 2026/06/30

صندوق استثمار شركة جي اي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(5) استثمارات في أدون خزانة (بالصافي):

يتمثل بند استثمارات في أدون خزانة في 30 يونيو 2026 مبلغ ٨.٢٥٠.٢٤٥ جنيه مصري فيما يلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
1.843.298	5.856.760	أدون خزانه اكثر من 91 يوم
		يضاف:
167.943	3.995	فوائد مستحقة اكثر من 91 يوم
		يخصم:
(33.589)	(799)	ضرائب على فوائد المستحقة اكثر من 91 يوم
1,977,652	5.859.956	اجمالي الاستثمارات في أدون خزانه اكثر من 91 يوم
4.221.600	2.373.175	أدون خزانه 91 يوم
		يضاف:
241.688	21.392	فوائد مستحقة 91 يوم
		يخصم:
(48.338)	(4.278)	ضرائب على فوائد مستحقة 91 يوم = (241688 × 20%) القانون
4,414,950	2.390.289	اجمالي الاستثمار في أدون الخزانه (استحقاق أقل من ثلاث شهور)
6,392,602	8.250.245	استثمارات في أدون خزانه بالصافي

(6) مدينون و أرصده مدينه اخرى

يتمثل بند المدينون و الارصده المدينه الاخرى في 30 يونيو 2026 مبلغ ٧.٧٩٠ جنيه مصري فيما يلي:

2025/12/31 جنيه مصري	2026/06/30 جنيه مصري	البيان
161	198	عوائد على الحساب الجاري بفائدة
-	7592	مصاريف مدفوعة مقدما الهيئة العامة للرقابة المالية
161	7.790	اجمالي المدينون و الارصده المدينه الاخرى

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(7) دائنون و أرصده دائنه اخرى

يتمثل الدائنون والارصدة الدائنة الاخرى في 30 يونيو 2026 مبلغ ١٠١.٢٦٢ جنيه مصرى فيما يلى:

التبيان	2026/06/30 جنيه مصرى	2025/12/31 جنيه مصرى
اتعاب مدير الإستثمار	1.648	1.401
اتعاب مستحقة لشركة جي أي جي للتأمين	2.638	2.243
اتعاب شركة خدمات الادارة	822	849
مصروفات دعاية واعلان مستحقة	7.321	9.317
عمولة تلقى اكتوبر وتسويق	4.164	2.705
مصاريف لجنة الاشراف	29.753	30.000
مصاريف حملة الوثائق مستحقة	5.744	5.000
اتعاب مراقب الحسابات مستحقة	15.840	16.500
اتعاب المستشار الضريبي	3.493	7.700
رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	233	117
المساهمة التكافلية المستحقة	1.626	2.711
اتعاب شركة خدمات الادارة مقابل اعداد القوائم المالية	27.356	10.000
ضرائب الخصم والاضافة	525	226
مصاريف ارسال كشوف عملاء	99	-
اجمالي الدائنون و الارصده الدائنه الاخرى	101.262	88.769

(8) عوائد استثمارات في أدون خزانه:

يتمثل بند عوائد استثمارات في أدون خزانه في 30 يونيو 2026 مبلغ جنيه مصرى فيما يلى: -

التبيان	من 1 يناير 2026 الي 30 يونيو 2026 جنيه مصرى	من 1 يناير 2025 الي 30 يونيو 2025 جنيه مصرى
عوائد استثمارات في أدون خزانه	648.850	299.777
اجمالي عوائد استثمارات في أدون خزانه	648.850	299.777

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(9) عوائد حسابات جارية بفائده :

يتمثل بند عوائد حسابات جارية بفائده في 30 يونيو 2026 مبلغ جنيه مصري فيمايلي:

من 1 يناير 2025 إلى 30 يونيو 2025 جنيه مصري	من 1 يناير 2026 إلى 30 يونيو 2026 جنيه مصري	البيان
260.928	59.158	عوائد على الحساب الجاري بفائده
260.928	59.158	اجمالي عوائد حسابات جارية بفائده

(10) أتعاب مالية:

يتمثل بند أتعاب مالية في 30 يونيو 2026 مبلغ جنيه مصري فيمايلي:

من 1 يناير 2025 إلى 30 يونيو 2025 جنيه مصري	من 1 يناير 2026 إلى 30 يونيو 2026 جنيه مصري	البيان
6.258	8.961	أتعاب مدير الاستثمار
10.013	13.880	أتعاب الجهة المؤسسة
3.109	7.050	عمولة تلقي الاكتتاب والتسويق
4.959	4.959	أتعاب شركة خدمات الإدارة
24.339	34.850	اجمالي أتعاب مالية

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(11) المصروفات الادارية و العمومية

يتمثل بند المصروفات الادارية و العمومية في 30 يونيو 2026 مبلغ جنيه مصرى فيما يلي :-

من 1 يناير 2025 الى 31 ديسمبر 2025 جنيه مصرى	من 1 يناير 2026 الى 30 يونيو 2026 جنيه مصرى	البيان
18.844	24.722	مصروفات تسويقية و الاعلان
16.364	15.840	اتعاب مراقب الحسابات
3.818	3.493	اتعاب المستشار الضريبي
3.256	9.352	مصاريف بنكية
29.753	29.753	مصروفات لجنة الاشراف
744	744	مصاريف حملة الوثائق
100	116	رسوم تطوير الهيئة
10.000	17.356	اتعاب شركة خدمات الادارة مقابل اعداد القوائم المالية
370	-	مصروفات اخرى متنوعة
186	-	عمولة حفظ
1.252	1.626	المساهمة التكافلية في هيئة التأمين الصحي الشامل
-	182	مصاريف ارسال كشوف عملاء
-	2.408	الهيئة العامة للرقابة المالية
84.687	105.592	اجمالي المصروفات الادارية و العمومية

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

(12) المعاملات مع الاطراف ذوى العلاقة:

المعاملات التى تمت خلال العام مع الاطراف ذوى العلاقة كالتالى :

البيان	طبيعة العلاقة	نوع العلاقة	2026/06/30	2025/12/31
شركة جي اي جي للتأمين - مصر	مؤسس الصندوق	أتعاب الشركة	2.706	2.243
فندقاتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار	خدمات ادارة	اتعاب خدمات	822	849
شركة بي اف اي لاداره الاصول	مدير الاستثمار	اتعاب مدير الاستثمار	1.648	1.401

(13) الموقف الضريبي:

- الضريبة على ارباح الاشخاص الاعتبارية:
 - لم ترد اى مراسلات من مصلحة الضرائب.
 - تقدم الصندوق بالقرارات الضريبية حتى عام 2025 فى موعدها القانونى.
- الفترة التى تخص عام ٢٠٢٢ :
 - الصندوق معفى من الخضوع لضريبة الدخل طبقاً لنص البند (7) -المادة (50) من القانون رقم (53) لسنة 2014 والتى تقضى بإعفاء ارباح صناديق الاستثمار التى يقتصر نشاطها على الاستثمار فى النقد دون غيره من الخضوع لضريبة الدخل.
- الفترة من ٢٠٢٣ حتى الآن:
 - الصندوق معفى وفقاً لنص البند (١٤) - مادة (٥٠) من قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣ والتي تنص على إعفاء ارباح صناديق الاستثمار فى أدوات الدين وكذلك ما يحصل عليه حملة الوثائق من عائد الاستثمار فى هذه الصناديق ... بشرط ألا تزيد استثمارات الصندوق فى الودائع البنكية على 10 % من متوسط جملة استثماراته سنوياً وفي انتظار صدور اللائحة التنفيذية.
 - ولا توجد على الصندوق أى مستحقات ضريبية حتى تاريخه.
- ضرائب كسب العمل :
 - لم ترد أى مراسلات من مصلحة الضرائب.
 - ولا يستحق علي الصندوق ضريبة كسب عمل لعدم وجود عاملين به وأن الصندوق يتم ادارته من قبل شركة مدير الاستثمار ، ولا توجد ضرائب كسب عمل مستحقة على الصندوق حتى تاريخه .
- ضرائب القيمة المضافة :
 - لا يخضع الصندوق لضريبة القيمة المضافة ولا توجد ضريبة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه .

صندوق استثمار شركة جي أي جي للتأمين
النقدي للسيولة بالجنيه المصري " ذو العائد اليومي التراكمي "
والمنشأ وفقا لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992)

▪ ضرائب الخصم والإضافة :

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب.

▪ ضرائب الدمغة :

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب.

▪ التأمينات الاجتماعية :

- الصندوق غير مسجل بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية ولا توجد أي مستحقات على الصندوق حتى تاريخه .

(14) تاريخ اعتماد لجنة الاشراف

- تم اعتماد القوائم المالية للصندوق عن الفترة من 2026/1/1 حتى 2026/06/30 من خلال لجنة إشراف الصندوق بالجلسة المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ٢٠٢٦ .